

كأهل إذا خلى معها أو رأى منها ما يحرم على غيرها قال محمد بن كاجيه
جانا إذا رضيت ودخولها بها أن يرى منها ما يحرم على غيره وبالله
قال حدثنا محمد قال حدثنا محمد بن جميل عن مصعب بن اسمعيل بن الفضل
عن عبد الله بن محمد بن عمرو بن علي عن أبيه عن جده عن علي بن عكيم عن
دلس عليها عبد نفسه فكيف لم تعلم إلا أنه جرد قال يفرق بينهما أن
شأت الأثرية وبها قال حدثنا محمد قال حدثنا علي بن الحسين بن الحسين
العلوي قال حدثنا أحمد بن عيسى عن جعفر عن أبيه قال خطب رجل
اليوم فقالوا ما تجار ترك قال أبيع الرواب فزوجوه فإذا يبيع
السنائير فما سمعوا علي بن السلام فأجاز تكاثيره وقال السنائير
من اللزاب وبها قال حدثنا محمد قال حدثنا محمد بن راشد عن اسمعيل
بن ابان عن عيناك عن جعفر عن أبيه عن علي بن السلام أنه أتاه قوم
فقالوا خطب الينا رجل فزعم أنه يبيع الرواب فوجدناه يبيع السنائير
من اللزاب وبالله قال حدثنا محمد قال حدثنا علي بن حكيم عن حميد عن
حميد أنه أجازة وقال السنائير من اللزاب وبها قال حدثنا محمد قال حدثنا
جعفر بن محمد الرضا قال حدثنا يحيى بن آدم عن قيس بن الربيع عن
حصين بن الشعبي عن علي بن السلام أن أمة أبتت إلى اليماني فزعمت
أنها جردة فزعم جبار بن فرات ثم جاء مولاهما فأقام البيعة أنها منه
فقال ياخذها وياخذ عقورها وعلي ابن ولدها قيمته ولدها وبها قال
حدثنا محمد قال حدثنا عباد بن يعقوب عن محمد بن فضيل عن أشعث

نقال

هذا الخبر في نسخة
الرواية في نسخة

عن النهدي قال تزوج رجل من قرشي امرأة في بيت ربيع فدخلتها
فبلغ ذلك عمره ففرق بينهما وجعل كل واحد منهما مائة جلة وأخذ
ملابسها فجعل في بيت المال فبلغ ذلك علي بن الإسلام فقال إن كانا جردا
السناء فلم يعب عليهما أن يجردا وإن يطرح مالهما في بيت المال فبلغ ذلك
عمر فزوج الأخت علي بن الإسلام وقال ردوا الجهالات إلا السنة فرد عليها
المرء استقبل من فرجها وأمرها أن تعاد ببيعة عقدتها من الأول ثم
تقبل عدت الجهالة ويكون خاطبا من الخطاب وبها قال حدثنا محمد
قال حدثنا أبو كرب عن حفص قال حدثنا يحيى بن محمد عن الأسود بن قيس عن
أشياخ من قومه قالوا نوح رجلا ابنة له عربة ثم أدخل عليها
ابنة له ابنة سريته فارتفعوا إلى علي بن الإسلام فقضى عليه أن يدخل عليها ابنته
ابنة العريية مبرومين قبل الأبقال وفرق بينهما وبين الأول قال القاضي
شمس الدين محمود بن المبرور وبها قال حدثنا محمد قال حدثنا محمد بن جميل
عن مصعب بن الهلثام عن اسمعيل بن الفضل عن عبد الله بن محمد بن علي
عن أبيه عن جده عن علي بن الإسلام في رجل خطب المرأة الأبية وأمرها امرأة
عريية فألحقها إياها الأب ولها أخت من أبيها أمها العجيب فلما كان
وقت البناء ولح عليها ابنة العجيب فلما أصبح الرجل أنكرها فقضى
أن الصدقة التي دخل بها ابنة العجيب وقضى له بأبنت العريية رجل
صلحها على أبيها وقال لا يدخل بها حتى تحبل أختها وبها قال حدثنا محمد
قال حدثنا محمد بن جميل عن حفص عن ابن جريج قال سألت عطا

مرضا

فأمرها
وهو الخاب
مما أت
بنتها

وامها العجيب

بنتها

عنه